دليل اختبار الدورات التأهيلية

في حال تم الانتهاء من الدورة يتوجب على المتدرب التواصل مع اداره المعهد من خلال ارقام الاتصال المذكورة وطلب رفع اختبار لدورة ادخال بيانات ومعالجه نصوص حيث يتم تحديد الموعد المحدد للاختبار , حيث ان المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني هي المسؤولة عن الاختبار وتقسيم الدرجات وإصدارها للمتدربات

بالتالي المعهد لا يتمكن من إعطاء درجات للمتدربات وان التقييم والواجبات ماهي الا أنواع تحفيزيه للمتدربات على اجتياز الاختبار بالمؤسسه العامة للتدريب التقني والمهني .. حسب المادة الرابعة من دليل تعليمات التدريب والتى تنص على ما يلى :

المادة (٤): تعليمات القبول والتسجيل والتدريب للدورات التأهيلية

تلتزم المنشأة التدريبية التى تنفذ الدورات التأهيلية بالتعليمات التالية:

ا – حفظ ملف لكل متدرب يحوى الوثائق التالية:

أ. صورة الهوية الوطنية أو الاقامة سارية المفعول.

ب. صورة طبق الأصل من المؤهل الدراسي المطلوب للالتحاق بالدورة وفقاً لشروط كل دورة استمارة طلب التسجيل.

2. تزويد المؤسسة بأسماء المتدربين المسجلين بكل دورة تأهيلية في موعد لا يتجاوز خمسة عشريوماً. من تاريخ بدء الدورة وفق الاليه والنماذج المعتمدة؛ ولايجوز الإضافة او التعديل في ذلك الا بموافقه المؤسسة.

3. تدريب كامل محتوى الدورة وفق المدة المحددة والخطة التدريبية المعتمدة من المؤسسة ولا يجوز تعديلها إلا بموافقة المؤسسة، وتتحمل المنشأة التدريبية مسؤولية مخالفة ذلك.

4. متابعة وتوثيق حضور وغياب المتدربين لكل دورة تأهيلية وفق الآلية والنماذج المعتمدة من المؤسسة، وتقوم المنشأة بإشعار المتدرب عند تجاوز نسبة غيابه عن ١١% من إجمالي ساعات الدورة، و حال زادت نسبة غيابه عن ٢٠% من إجمالي ساعات الدورة فيطوى قيده ويرفع للمؤسسة بذلك.

5. توزيع محتوى الخطة التدريبية للدورة التأهيلية على مدة تنفيذ الدورة توزيعاً مناسباً.

 ٢. تزويد المؤسسة بأسماء المتدربين المتقدمين لتأدية اختبار الدورة التأهيلية وذلك بعد انتهاء المدة النظامية للدورة وفق الآلية والنماذج المعتمدة.

المادة (١٠): تعليمات اختيار الدورة التاهيلية :

ا. تقوم المؤسسة بالإعداد والاشراف على اختبار الدورة التأهيلية، والقيام بعملية التصحيح وإخراج النتائج، والتصديق

على الشهادات، و لها أن تعهد بذلك لاي جهة داخل المؤسسة أو خارجها وفقاً للضوابط المحددة لذلك..

٢. يجتاز المتدرب الدورة التأهيلية عند حصوله على ٦٠% من درجات الاختبار الذي تجريه المؤسسة، وللمؤسسة تعديل الحد المطلوب للدرجات في بعض مواضيع الاختبار.

٣. يتم توزيع التقديرات حسب التالى:

التقدير باللغة	التقدير باللغة العربية	حدود الدرجة	
الإنجليزية			
Excellent	ممتاز	الن٠٠١	٩٠ن٥
Very Good	جيدجدأ	الى اقل من،٩	۸٬ن۵
Good	ختد	الى اقل من ۸۰	، ەن
Pass	مقبول	الى اقل من٧٠	بنبه
Fail	راسب	اقل من ۲۰	

- 3 للمتدرب في حال رسوبه أو غيابه عن الاختبار التقدم للمنشأة التدريبية بطلب إعادة الاختبار بعد مضى مدة لاتقل عن خمسة عشريوماً من تاريخ إعلان نتيجته.
- ٥ المتدرب الذي يجتاز الاختبار بتقدير مقبول فقط يمكنه التقدم للمنشأة التدريبية بطلب إعادة الاختبار لغرض تحسين تقديره بعد مضي مدة لاتقل عن شهر من تاريخ اعلان نتيجته ,بعد توقيعه تعهدا خطياً بموافقته على إلغاء نتيجة اختباره السابق بشكل نهائي , وإرفاق أصل الشهادة ان صدرت مع طلب إعادة الاختبار وترصد له النتيجة الجديدة بعد إلغاء نتيجة الاختبار السابق .
 - ١ للمتدرب التقدم للمنشاة التدريبية للرفع للمؤسسة بطلب مراجعة اختبار الحورة التأهيلية
 خلال شهر واحد من تاريخ إعلان النتيجة، وتعتمد النتيجة التي يحصل عليها المتدرب بعد اعادة
 التصحيح .
 - ٧ للمؤسسة الموافقة على نقل مقر عقد اختبار المتدرب من مدينة إلى مدينة أخرى وفق المبررات التى توافق عليها.
 - ٨ تقوم المنشأة التدريبية بإصدار شهادات المتدربين الذين اجتازوا الاختبار المطلوب للدورة من قبل المؤسسة وفق نموذج الشهادة المعتمد، وتصديقها من المؤسسة وتسليمها للمتدربين دون تأخير مالم يكن هناك مبرر لذلك.